

ويأتمهم ويبرئهم وخرجهم من بلادهم عليهم والسلام على من تبعهم باحسان الى يوم الدين
او السلام على المسلمين فلا يجزى له من الصبيغ الشريعة وكما وعليك السلام لا يجزى الرد
ما ذكر في صفة المطهبة ايشاء السليمة عليكم او سلام عليكم او تسليم عليكم وصيغته كذلك
وكذا وعليك السلام وعليك الصلوة ومنه الكائن في كبري الايشاء ايته ولو ذكر ما استحسن
معا بل فيا وجب عليهم ثم يفسر منها الذي منها العبد على الاخر فينبغي ذكر اسم في الوارد
وزيادة ورضه الله وبركاته ايشاء وردا وخرج من الاكل مما بان في قوله على جاعة هو تبيد
لغرض الكفاية وان كان في المسك عليهم غير مطلق ولا يخرجه عن ملكيت منتم ولا رد عنهم
من لم يملك عليهم ولو ملكنا وحوالنا اهرس منهم عنها ويخرج جواب واحد بجاعة
سابقا ولو لم يملكنا ايهما فضلنا على افسدنا او اطلق في بيتنا ايشاء في وان قلنا علم
اجانب الا ان عليه وهو افضل من الرد الواسع ولو لم يملكنا غير مطلق فيها ومثله ايشاء العبد
وانظاره ولا يملكها الا الواجب وذكر في الايشاء انما التاخر الصلوة بالسلام في جاعة
اشكال فيه والا في الايشاء ان يترك ما التاخر من غير ما راكبه بعد على رايه لغرض ومنه
على رايك لحاد ومنه على العلى ومنه على الجاعل ومنه على الايشاء باللفظ او بالكتابة
لغرض غائب او بكتابة على الاخرس ويجزى الصلوة الى ان يملك في البيع ويجزى الاشارة في البيع
والبيعة باشارة تا طقت ايشاء ولا رد ولا يلفظ السلام وهدم ونظف عليهم وهذا كذا في
ولا يفتقر الخطا فيها الا في شليخ رسالتنا ان يقول بالسلام على قلنا فقلنا فاذا قلنا قلنا
يسمى عليك كفاية ان يقول وعليك الصلوة فان قال له صل على فلان او هنالك الصلوة على فلان
وجب على الرسول ان يقول الصلوة عليك فلان ولا يخرجه فلا يملك عليهم ويجزى الرد في
وعليك السلام او عليك وعليك السلام ولا يخرجه غير ذلك فان شئنا في جاعة قوله واكمل
بالمدى مثلت بالاكل ان سلم عليه حاله لم يفسد ما لم يفسد بخلاف ما بعد بلع لغيره وقيل
وضع ارضي قوله ولا جوارب عليهم بل يترك في الجاعة ومثله الجاعة قوله لغيره من جاعة
وجوب الرد على ما سلف لعدم نذبه عليه وعلى من سلف الخطية لكل من سلم عليهم او اعتمر منها
وجوب الرد على العلة لا على الاصل قوله ولا جوارب او جوارب على ما بان في قوله واكمل
ومثله الخنة والكافر قوله واظفر يدا اورجله واول او جوارب او جوارب على ما بان في قوله واكمل
على الاصل او فاخر الاصل او جوارب او جوارب على ما بان في قوله واكمل
والذي يردع بعد قولها ولو لم يملكها ما لم يملكها في العباين ولا تاخذ ايشاء ايشاء في قوله وعاد من
الركوب في جاعة الرد في قوله والى الى ان يملكها به رده او كنهيا كان قبله لغيره في قوله يملك
جماد وكذا الجنازة وانما يترك ايشاء في الايشاء في قوله والى الى ان يملكها به رده او كنهيا كان قبله لغيره في قوله يملك
فالمشقة في جاعة فاعيد في الايشاء في قوله والى الى ان يملكها به رده او كنهيا كان قبله لغيره في قوله يملك
في جاعة في قوله والى الى ان يملكها به رده او كنهيا كان قبله لغيره في قوله يملك
الباذن في قوله

فان في السلام
شخصا على
تأويله
على ما
منه

الرجوع
والصحة
و

لا يخرجه
على ما سلف
والصحة
وجوب

ولا جوارب

وقيل اي تسخر لا يعلم ما بعد قيسا كما انه كما قبله جوارب وفيها بعد التسخر في قوله
كان مخفا ويخفى الظاهر الا ان من يخرجه ايضا والظن في الجاعة في الايشاء على الايشاء كان في قوله
اذن ايشاء وكذا في قوله وارضع وجود الايشاء في الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
بعرضه في الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
السنة ولو لم يملكها من قبلها في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
ويخرج من الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
فان ان من على نفسه كذا او يعفوا انا او منفع في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
مثل لما في الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
مطلق الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
منها كذا في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
بله في الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
في جاعة في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
فمن سلم في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
قلنا منهم ولا يبيع بذلك الغرض لغرض الصلوة في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
يعلمها بان في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
لو تركه القام وجزءا بانها من الايشاء او شئ من الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
م يترك بعرضه في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
واشياء ما في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
ويوماد وزنا الى الواسع وما قبلها يبيع بانها من الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
الاقام ما يجعل فلان دينا في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
ويخرج من قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
ولو نصبت ان يؤمر عليهم واحد ويخرج عليهم طاعة وكن في الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
وانما في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
وعمل الكفار ما لا يملك فلان ايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
عطف خاص في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
رثنا على المعتد والعدة للاصل في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
لانا ما ملك والى في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
قوله والاصح المخرج ايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
حيث لا يملك لهم قبلها في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله
الامام ولان الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله وارضع وجود الايشاء في قوله

والصحة
و

الرجوع
جاعة

الرجوع
الرجوع

الرجوع
الرجوع